

## 228364 - حكم الصلاة خلف إمام يتحرك كثيرا في الصلاة

### السؤال

ما حكم الصلاة خلف إمام يتحرك في الصلاة عدة مرات ، ولكن لا أعلم هل وصلت هذه الحركة إلى الكثرة المبطله للصلاة أم لا ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

جاء الأمر بالسكون في الصلاة .

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : " خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ( مَا لِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ ؟ اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ ) رواه مسلم ( 430 ) .

والحركة من غير جنس أفعال الصلاة ، ومن غير حاجة تدعو إليها : هي مما يخالف هذا الأمر بالسكون ، ومما يعارض الخشوع المأمور به .

لكن الحركة : إذا كانت قليلة ، أو غير متتالية : فإنها لا تفسد الصلاة .

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى :

" أما إن كان - أي التحرك - قليلا عرفا ، أو كان كثيرا ولكن لم يتوال : فإن الصلاة لا تبطل به ، ولكن يشرع للمؤمن أن يحافظ على الخشوع ، ويترك العبث ، قليله وكثيره ؛ حرصا على تمام الصلاة وكمالها .

ومن الأدلة على أن العمل القليل ، والحركات القليلة في الصلاة ، لا تبطلها ، وهكذا العمل والحركات المتفرقة غير المتوالية ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه فتح الباب يوما لعائشة وهو يصلي ، وثبت عنه صلى الله عليه وسلم من حديث أبي قتادة رضي الله عنه : أنه صلى ذات يوم بالناس وهو حامل أمامة ، بنت ابنته زينب ، فكان إذا سجد وضعها وإذا قام حملها "

انتهى من " مجموع فتاوى ومقالات الشيخ عبد العزيز بن باز " ( 11 / 113 ) .

أما إذا كانت الحركة في الصلاة : كثيرة متتالية من غير حاجة شرعية ، فهي المفسدة للصلاة . وقد حكى ابن حزم رحمه الله

تعالى الاتفاق على هذا ؛ حيث قال :

" واتفقوا أن الأكل والقهقهة والعمل الطويل ، بما لم يؤمر به فيها : ينقضها ، إذا كان تعمد ذلك كله ، وهو ذاكر لأنه في صلاة " انتهى من " مراتب الإجماع " ( ص 51 ) .

وضابط الكثرة لم يرد فيه نص شرعي يحدده ، فيرجع فيه إلى ما يتعارفه أوساط الناس ، فما كان في نظرهم كثيرا ، منافيا لهيئة الصلاة ، بحيث يظن أن فاعلها ليس في صلاة فهو مما يبطل الصلاة ؛ وإلا فلا .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى :

" أقرب شيء أن يقال : إننا إذا رأينا هذا الشخص يتحرك ، ويغلب على ظننا أنه ليس في صلاة لكثرة حركته ، فينبغي أن يكون هذا هو الميزان ، أن تكون الحركة بحيث من رأى فاعلها ظن أنه ليس في صلاة ؛ لأن هذا هو الذي ينافي الصلاة " . انتهى من " الشرح الممتع " ( 3 / 256 ) .

فالحاصل : أنه إذا كانت حركة الإمام كثيرة لكنها غير متصلة وإنما متفرقة فإنها لا تبطل الصلاة ، وهذا هو الذي يظهر من حال إمامكم كما يفهم من سؤالك ؛ لأنك قلت : " يتحرك في الصلاة عدة مرات " .

أما إذا كانت كثيرة متصلة بحيث تظن كأنه خارج الصلاة ، فالصلاة في هذه الحالة باطلة ، وعلى المصلي في هذه الحالة أن يبحث عن إمام آخر يصلي وراءه .  
والله أعلم .